

شرح أصول الكافي

[24] * الشرح: قوله (لا تختانوا ولا تكتم) خانه في كذا خونا وخيانة واختانه أي عده خائنا ونسب الخيانة إليه، وهي تدخل في المال وغيره وفي جميع أعضاء الإنسان، ومنه خائنة الأعين أي ما تخونون فيه من مسارقة النظر إلى ما لا يحل، والخائنة بمعنى الخيانة وهي من المصادر التي جاءت على لفظ الفاعل، يعني: لا تنسبوا الخيانة إلى ولاة الحق وأئمة الصدق في الأموال والأحكام والعقائد والأقوال والأفعال والحركات والسكنات. قوله (ولا تغشوا هدايتكم) الغش بالكسر خلاف النصح - غشه يغشه - من باب نصر - غشا بالكسر: إذا لم ينصحه وأظهر عليه شيئا وأراد غيره، ومن الغش أن يريد بهم سوءا ومكروها وأن لا يأتمر بأوامرهم ولا ينتهي بنواهيهم ولا يذب عنهم ولا يتساوى نسبته إليهم في السراء والضراء. قوله (ولا تجهلوا أئمتكم) (1) أي لا تنسبوا الجهل بأمر من الأمور مطلقا لا مركبا ولا بسيطا إليهم فإنهم حكماء ربانيون وعلماء إلهيون، خلقوا لبيان الحق وهداية الخلق إليه سبحانه فلا يجوز لهم الجهل بشئ وإلا لفات الغرض. قوله (ولا تصدعوا عن حبلكم فتفشلوا وتذهب ريحكم) الصدع الشق ومنه تصدع الناس إذا تفرقوا، والحبل: النور، ومنه كتاب الحبل ممدود من السماء إلى الأرض أي نور ممدود يعني نور هداية، والعرب تشبه النور الممدود بالحبل والخيط. والحبل أيضا: العهد والميثاق والوسيلة والسبب والنصرة والقوة، والفشل: الفزع والجبن والضعف، والريح معروف وقد يكون بمعنى الغلبة والقوة وتستعمل أيضا في الدولة مجازا " وتفشلوا " وما عطف عليه مجزومان على أنهما جواب النهي، يعني: لا تتفرقوا عن النور الذي هو الإمام أو عن السبب الذي جعله الحبل وسيلة للتقرب منه والوصول إليه وهو التمسك بذيله أو عن عهده وميثاقه أو عن نصرته وقوته فإنكم إن تفرقوا عنه تفرعوا باستيلاء الأعداء وتضعفوا عن مقاومتهم وتذهب غلبتكم عليهم وقوتكم في دفع صولتهم أو تذهب دولتكم باستعارة الريح لها من حيث أنها في تمشي أمرها ونفاذه مشبهة بالريح في هبوه

1 - قوله " ولا تجهلوا أئمتكم " ظاهر الحديث يدل على أن كلامه (عليه السلام) كان بعد وقعة الصفين واختلاف الكلمة في أصحابه وانحراف ضعفاء الإيمان، ومقصوده من أئمتكم نفسه الشريفة وإطلاق الجمع وإرادة الفرد غير عزيز، وهو بمنزلة الكلى المنحصر في الفرد كالشمس والقمر، ويمكن أن يكون المراد أئمة الحق من ذريته وإن لم يتولوا أمر المسلمين في الحكومة والسياسة وأمور العامة أو ما يعم ذلك بفرض ثبوت الولاية الظاهرية. وعلى كل حال فلا يعم كلامه (عليه السلام) أئمة الجور قطعا لأن الإنسان إذ رأى الجهل في أحد كيف يمكن أن يؤمر بأن لا يجهله. (ش) (*)

